الداودي التلمساني المالكي وكتابه " الأموال"
مساهمة في التنظير للمالية العامة وإصلاحها

بقلم
أ/ حياة عبيد
معهد الآداب واللغات ـ المركز الجامعي بالوادي

ملخص

جهود كبيرة وغاية في الدقة بذلها الفقهاء المسلمون منذ بداية عصر التدوين في التنظير للمالية العامة للدولة الإسلامية، وإيجاد الحلول العلمية الفنية الواقعية لمشاكلها المالية، الداودي من هؤلاء، حمل بتأليفه كتاب الأموال راية هذا الإصلاح والتقويم، وأكمل مسيرة علماء وفقهاء منظرين في هذا العلم آخذا بعين الاعتبار مستجدات عصره ومشاكله المالية، وخصوصية المغرب العربي الإسلامي في المسائل المالية والاقتصادية.

هذا المقال يعرّفنا بالداودي، وحقيقة ومكانة كتابه الأموال.

Abstract

Since the beginning of the - Writing Era- not only have muslim scholars done their best in the contribution for a public treasury but they have also tried to find the realistic scientific and technical solutions of its financial difficulties.

Amongst those scholars, we see that Daoudi and especially in his book –Al-Amoual- led the trend of reform and evaluation. He concluded the efforts of scientists and scholars taking into account the rise of new financial problems in his time.More over he considered the specifity of muslim Arab Maghreb in economic and financial problems.

تمهيد:

بذل الفقهاء المسلمون جهودا معتبرة في التنظير للمالية العامة للدولة الإسلامية، وحاولوا من خلال مراعاة مصالح المسلمين في الأطر الشرعية إيجاد الحلول العلمية الفنية الواقعية للمشاكل المالية والاقتصادية بغية تصحيح أوضاع معيّنة انحرفت عن مسارها الصحيح، وإصلاح الواقع بما أوردته نصوص الشريعة الإسلامية وتنقيته من كثير من المظالم التي جرّت انتقادات الفقهاء وعدم رضاهم عن السياسة المالية للدولة.

أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي من هؤلاء، حمل بتأليفه كتاب الأموال راية هذا الإصلاح والتقويم.

فمن هو أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي، وما هي حقيقة ومكانة كتابه الأموال؟

أولا: ترجمة أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي

1ـ اسمه ونسبه وكنيته :

هو أحمد بن نصر الداودي الأسدي الطرابلسي التلمساني، من أئمة المالكية بالمغرب.[1]

أما كنيته فهي أبو جعفر، وقد اتفقت كلمة المترجمين حول كنيته إلا أنّ الزركلي في الأعلام شذ وكنّاه بأبي حفص وهو غير صحيح[2].

وقد يقع الخلط بينه وبين أحمد بن نصر الهواري أبو جعفر (ت319هـ) للتشابه الكبير بينهما، وقد نبه إلى ذلك صاحب شجرة النور فعمد إلى التعقيب على ترجمة أحمد بن نصر الهواري بقوله «وفي المالكيين من يشبهه، وهو أحمد بن نصر الداودي»[3].

2- مولده ونشأته :

ترجم القاضي عياض في ترتيب مداركه للداودي قائلا بعد أن ذكر اسمه: «... أصله من المسيلة، وقيل من بسكرة، كان بطرابلس... »[4].

نشأ نشأة عادية كبقية أبناء عصره، فحفظ القرآن وأخذ طرفا من السنّة النبويّة واللغة وعلومها، ودرس بعض كتب الفقه. وقد توسع في طلب العلم بعد ذلك فبدأ بدراسة الفقه المالكي وعلوم الحديث ونبغ فيها ودرس علم الكلام والتصوف.

2ـ **شيوخه** :

لم يذكر مترجموه له شيخا بل وصف تحصيله بالعصامية، وأنه لم يتفقه في أكثر علمه على إمام مشهور.[5]

وهناك عدة احتمالات :

1- كان له شيوخ غير مشهورين فأخذ عنهم العلم الأول ثم استكمل مسيرته بنفسه.

2- لم يرحل إلى القيروان للأخذ عن المشاهير في ذلك الوقت واعتمد على نفسه وعلى كتبه، لذا لم تحفظ أسماء شيوخه كغيره.

3- أهمل ذكر شيوخه عمدا لغضب علماء المغرب ـ خاصة علماء القيروان ـ عليه نظرا لمعارضته الشديدة لهم بصدد سكناهم القيروان في مملكة بني عبيد.

4- الراجح أن في ذلك الوقت كان مشاهير العلماء والفقهاء في القيروان فلم يرحل إليها فكان باجتهاده وعصاميته شيخا لغيره.

4- **تلاميذه** :

تتلمذ على الإمام الداودي علماء كثر أجلاء مبرزون من بينهم:

ـ أبو عبد الملك مروان بن علي البوني[6]: أندلسي الأصل من الفقهاء المتفننين، ألف في شرح الموطأ كتابا مشهورا حسنا، رواه عنه الناس. كان رجلا فاضلا حافظا، نافذا في الفقه والحديث وكان صالحا عفيفا عاقلا، حسن اللسان[7]. لازم الداودي خمس سنين وكان ذلك بعد أن استكمل البوني دراسته وسمع كبار العلماء فأخذ عنه معظم تآليفه.[8] وقد توفي قبل 440 هـ.

ـ أبو بكر أحمد بن عبد الله بن أبي زيد القيرواني: ابن صاحب الرسالة. كان قاضيا في القيروان ومن أشهر فقهائها، توفي بعد 450 هـ[9] وكذلك درس أخوه عمر على الداودي.[10]

ـ أبو علي بن الوفاء من أهل سبتة: ذكره القاضي عياض[11] ولم نجد معلومات أكثر حوله.

ـ ابن عبد البر أبو عمر: الفقيه الحافظ الإمام الذي حمل عن الداودي بالإجازة جميع مروياته ومؤلفاته ومنها شرح الموطأ[12]، ولد سنة 363هـ وتوفي سنة 463هـ،[13] وأكد ذلك ابن بشكوال في كتاب الصلة [14] وابن حجر في معجمه[15].

ـ الإمام ابن الفرضي: وهو الإمام الحافظ، البارع الثقة ولد سنة 351هـ، رحل إلى المشرق سنة 382هـ فحج وأخذ عن شيوخ عدة، منهم أبو محمد بن أبي زيد القيرواني وأحمد بن نصر الداودي، قتله البربر سنة 403هـ [16].

5- مذهبه الفقهي :

كان الداودي مالكيا، وصفه القاضي عياض بأنه من أئمة المالكية بالمغرب المتسعين في العلم، ووصفه ابن فرحون في الديباج بأنّ له حظا في الحديث والنظر، ألف كتابه النامي في شرح الموطأ والنصيحة في شرح البخاري وهي من أولى الشروح في العالم الإسلامي وأولها على الإطلاق في المغرب، وكان الداودي يجتهد في قضاياه، ويخالف إمامه مالك في بعض اجتهاداته، ومثال ذلك:

الأول : كراء الأرض بما يخرج منها، وهي ممنوعة عند مالك وأصحابه، وأجازها الداودي والأصيلي ويحي بن يحي، وهو مذهب الليث.

الثانية: قال ابن الحاجب في مختصره الفرعي: وكره مالك ستة أيام بعد يوم الفطر وأجاز صوم يوم الجمعة منفردا، قال الداودي: لم يبلغه الحديث[17].

الثالثة : جاء في تفسير القرطبي: مسألة أنّ السلطان يضع على أهل بلد مالا معلوما يأخذهم به ويؤدونه. هل لمن قدر الخلاص من ذلك أن يفعل ؟ وهو إذا فعل أخذ البلد بتمام ما جعل عليهم، فقيل لا، وهو قول المالكية، وقيل : ينبغي الخلاص، وإليه ذهب أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي، وقال لست آخذ بما روي عن سحنون. [18]

6- مؤلفاته : [19]

صنف الداودي في علوم مختلفة ولكنه برز وأبدع في الفقه والحديث والنظام المالي والاقتصاد مما كان يدخل في الفقه سابقا.

ـ كتاب الواعي في الفقه : ذكره عياض وغيره ممن ترجم له، وهو مفقود.

ـ كتاب النامي في شرح الموطأ : وهو كتاب ألفه في طرابلس وأملاه على تلاميذه هناك قبل سفره إلى تلمسان، وهو لا يزال مخطوطا بخزانة القرويين بفاس، وقد استفاد من هذا الشرح شراح الموطأ خاصة الزرقاني، فقد نقل منه في مواضع

عديدة، وقد حمل عنه الكتابين الواعي والنامي تلمـيذه أبو عبد الملك مروان بن علي البوني.

ـ النصيحة في شرح البخاري: وهو من أوائل ما ألف في شرح صحيح البخاري وأول شرح مغربي للجامع الصحيح[20].الأمر الذي أكده صاحب كشف الظنون[21]. وقال ابن حجر في معجمه: «... كتاب شرح الموطأ وكتاب شرح البخاري كلاهما تأليف أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي التلمساني...» [22].

وقد اعتمد ابن حجر عليه كثيرا[23]. وهذا الشرح مفقود.

ـ كتاب الأموال: وهو من أوائل الكتب التي ألفت في موضوع المالية والاقتصاد، وسنعرض بالتفصيل لهذا الكتاب لاحقا.

ـ كتاب الإيضاح في الرد على البكرية : وفي طبعتي المدارك : الفكرية، وهو تصحيف، وفي الديباج: القدرية، وهو خطأ أيضا، وهذا الكتاب ألفه الداودي في رده على الطائفة البكرية التي مثلها عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله البكري الذي ادعى رؤية الله في اليقظة. فكان هذا الكتاب أول كتاب في الأدب الصوفي بالمغرب الأوسط وقد تبنى فيه موقف ابن أبي زيد القيرواني في التشدد على التصوف المائل إلى الشعوذة[24].

ـ كتاب البيان: ذكره القاضي عياض، ونقله عنه غيره، وهو كتاب مفقود[25].

ـ كتاب الأجوبة : ذكره العلمي في نوازله وسماه محقق كتاب الأموال رضا محمد سالم شحادة : كتاب الأسئلة والأجوبة. وهو كتاب في الفقه لا يزال مخطوطا بجامع الزيتونة في تونس تحت رقم 10486. [26]

ـ كتاب الأصول : ولعله في أصول المذهب المالكي[27] وقد ذكره القاضي عياض ونقله عنه الآخرون وهو مفقود أيضا [28].

ـ كتاب في تفسير القرآن الكريم: تداوله العلماء ونقلوا عنه[29] كعبد الرحمن الثعالبي في تفسيره " الجواهر الحسان ".[30]

7- **فضله وثناء العلماء عليه** :

وشح العلماء الداودي بأوصاف جليلة :

* قال القاضي عياض في مداركه :«... من أئمة المالكة بالمغرب والمتسعين في العلم، المجيدين للتأليف..» [31] وقال ابن فرحون صاحب الديباج :«... كان

فقيها فاضلا مؤلفا مجيدا، له حظ من اللسان والحديث والنظر... »[32] ووصفه الإمام الذهبي بالفقيه[33] وقال عنه الحجوي الثعالبي: «...فقيه متقن فاضل، مشارك في الحديث والنظر واللسان... »[34].

ويلقب عند العلماء والمترجمين تارة بشيخ الإسلام وتارة بإمام العلماء ومرة بصدر الشريعة وهو أول من بلغ درجة الاجتهاد من الجزائريين[35]. كما أنه ممن أسهم في نقل صحيح البخاري ونشره في المنطقة [36].

8- **وفاته:**

توفي الداودي سنة 402هـ في تلمسان. ودفن بباب العقبة أو بالتحديد شرقي باب العقبة، وكان معدودا في أولياء تلمسان المشهورين، ووجود قبره في هذا البلد كان مما يمتدح به. قال المقري في نفح الطيب:

ومن بها أهل ذكاء وفطـــن في الربيع من الأقاليم قطـــن
يكفيك أن الدادوي بها دفن مع ضجيعه ابن غزلون الفطن[37]

ثانيا: كتاب الأموال للداودي:

1- سيرة كتاب "الأموال":

كتبه الداودي في طرابلس وأملاه على تلاميذه قبل أن يرحل إلى تلمسان. ويعتبر الأموال كتابا في الاقتصاد والمالية وقد بدأت شهرته في عصرنا تغزو آفاق الباحثين والمثقفين، حقق لأول مرة سنة 1988م من طرف رضا محمد سالم شحادة وطبع في الرباط، مركز إحياء التراث المغربي وهو في 219 صفحة.

ثم حقق مرة أخرى من طرف محمد حسن شلبي سنة 2001م في 338 صفحة، ونشرته دار الحامد، عمان.

وحقق ثالثة من طرف الأستاذين: د. محمد أحمد سراج ود.علي جمعة محمد، تحت إشراف مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، وطبع طبعة ثانية سنة 2006م في دار السلام. مصر في448 صفحة.

وهناك بحوث أكاديمية عديدة تدور كلها حول الأموال للدادوي ونظريته الاقتصادية والمالية من خلال كتابه.

2- ظروف تأليفه :

عاش مؤلف الأموال الداودي في ظل الدولة العبيدية التي امتد سلطانها على أغلب إقليم المغرب وقد أطلق العبيديون على أنفسهم لقب الفاطميين لإدعائهم الانتساب إلى السيدة فاطمة رضي الله عنها[38]. وتسمى هذه الدولة بالدولة العبيدية نسبة إلي عبيد الله المهدي[39].

بعد نجاح أبي عبد الله الشيعي في تثبيت دعائم الحكم في القيروان أرسل إلى عبيد الله المهدي وابنه القاسم للمجيء إلى القيروان، فلبيا دعوته ولكنهما وقعا في أسر بني مدرار أمراء سجلماسة، فاستطاع أبو عبد الله الشيعي سنة 297هـ أن يجهز جيشا ضخما حطم به دولة بني مدرار في المغرب الأقصى وخلص عبد الله المهدي وابنه من السجن، وفي طريق العودة مر الجيش بتيهرت فأزال دولة بني رستم في عام 297 هـ فأصبح بذلك المغرب الأوسط إلى تلمسان دولة عبيدية. [40]

خلص لعبيد الله وصفا له الملك فملك أفريقية كلها وبقية بلاد المغرب الأوسط والأقصى، وملك طرابلس وجزيرة جربة وصقلية [41].

وبنى عبيد الله المهدي مدينة المهدية على ساحل البحر الأبيض المتوسط واتخذها عاصمة لملكه وآل الأمر من بعده لابنه أبي القاسم محمد الذي واجه الكثير من الثورات الداخلية، وقاد العديد من الغزوات الناجحة لأرض الروم، وجاء ابنه المنصور إسماعيل الذي نجح في قمع ثورة صاحب الحمار أبي يزيد مخلد بن كيداد الخارجي الإباضي، وانتصر عليه وصلبه على سور المهدية[42] وقد شارك في هذه الثورة الخارجية علماء أهل السنّة المالكية. فقد رأى فقهاء القيروان وصلحاؤهم أن الخروج مع أبي يزيد متعين لكفر بني عبيد[43]. وكان قمع هذه الثورة سببا في توجيه المعز جيوشه للتوسع في نشر سلطان العبيدين في الشمال الإفريقي وفي مصر التي دخلها قائدة جوهر الصقلي في شعبان سنة 358 هـ وبنى بها مدينة القاهرة، وأسس فيها الأزهر سنة 359 هـ قصدا إلى نشر المذهب الشيعي وتأييده كما توجهت جيوش المعز إلى صقلية[44].

وقبل رحيلهم إلى مصر ولى العبيديون على المغرب بلكين بن زيري عاملا لهم على البلاد، وتوارث أبناؤه الحكم، وفي عهد المعز بن باديس أظهر السنة ونبذ

البدعة فجهر الناس بمعتقداتهم، ثم قام المعز بتحريض من علماء السنة بقطع صلاته السياسية بالفاطميين العبيديين، وأعلن مبايعته للخليفة العباسي القائم في بغداد سنة 435هـ[45].

ودامت دولة الفاطميين 260 سنة، منها 52 سنة بالمغرب و208 سنوات بمصر[46].

*** موقف العلماء من الدولة العبيدية :**

حاول أبو عبد الله الشيعي أن يعتمد في نشر مذهبه بالدعاية والمناظرة لإقناع علماء أهل السنة والجماعة بذلك، إلاّ أنّه فشل في ذلك عندما أقاموا عليه الحجة وعلى دعاته. ولذلك اضطر أخو أبي عبد الله الشيعي (أبو العباس) أن يستخدم القوة لقلع مذهب أهل السنة والجماعة من عاصمة الشمال الإفريقي، فمارس ضد علماء أهل السنة أصناف العنف والشدة والتعذيب، وضربوا الفقهاء بالسياط، وقطعوا ألسنة بعضهم وضربوا الرقاب، قطعوا أجزاء الجسم إلى عدة أجزاء وصلبوا الفقهاء، و صادروا الأموال،واشتد الصراع المذهبي فهز الدولة الوليدة، فتدخل الداعية أبو عبد الله الشيعي ومنع المناظرة والمجادلة حسما للصراع[47].

وهكذا تكونت علاقة سيئة بين الدولة العبيدية والعلماء السنيّين[48]. وخاض علماء أهل السنّة في الشمال الإفريقي ضد العبيديين مقاومة شديدة، إذ نابذوها العداء وأقنعوا الناس بأنّ دولة العبيديين كفرية بعيدة عن الشريعة الإسلامية، وترك الناس الصلاة خلف أئمتهم، وعمت فتاوي تكفيرهم وزندقتهم[49]. وقد أجمع علماء القيروان: أبو محمد بن أبي زيد، وأبو الحسن القابسي وأبو القاسم بن شبلون، وأبو علي بن خلدون، وأبو محمد الطبيقي وأبو بكر بن عذرة أنّ حال بني عبيد حال المرتدين والزنادقة.[50]

فما موقف الداودي من العبيديين؟

كان الدادوي سنيّا مناهضا لدولة بني عبيد، منتقدا من يشايعهم، وكان موقفه صريحا بعيدا عن المجاملة والنفاق حتى إنّه أنكر على معاصريه من أهل القيروان سكناهم في مملكة بني عبيد وبقاءهم بين أظهرهم.

متى أنكر الداودي على علماء القيروان؟ ولماذا بالذات علماء القيروان إذ كان هو شخصيا مقيما بطرابلس في ليبيا وكانت تحت حكم العبيدين. ألأن علماء القيروان لهم مكانة خاصة لدى بقية علماء المغرب الإسلامي فيقتدى بهم ؟ أم لأنهم في عاصمة مملكة بني عبيد وهي القيروان وبقاؤهم هناك يضفي نوعا من الشرعية على الدولة العبيدية فلا بد من المقاطعة والبراء المطلق ؟ كل ذلك أجوبته مجرد احتمالات والراجح أنّ للقيروان مكانة خاصة وبقاء العلماء فيها له مدلولات خاصة منها الظاهرة ومنها الباطنة، إذ لولا ذاك لكان ردّ علماء القيروان على الداودي: كيف تأمر بشيء وتأتي بمثله فكلنا سواسية في بقائنا تحت حكم العبيدين وفي مملكتهم، يدل على ذلك أن الداودي لما كرر عليهم النكران أجابوه:«... أسكت لا شيخ لك...» وهو رد غاضب جارح يدل على عدم امتلاك حجة مسكتة غيرها. ويعلق القاضي عياض على ذلك «... يشيرون بذلك إلى أنه لو كان له شيخ يفقهه حقيقة الفقه لعلم أن بقاءهم مع من هناك من عامة المسلمين تثبيت لهم على الإسلام وبقية صالحة للإيمان، وأنّه لو خرج العلماء من افريقية لما بقى فيها من السنّة آلاف الآلاف، فرجحوا خير الشرين...»[51].

وقد أشاد كثير من الفقهاء بموقف فقهاء القيروان القائم على البقاء في القيروان ومقاومة الدولة العبيدية بالثبات على السنّة والمذهب المالكي ونشره وتعليمه والتأليف فيه، فهذا ابن ناجي يقول ـ في كتابه معالم الإيمان ـ «... وجزى الله مشيخة القيروان، هذا يموت، وهذا يضرب، وهذا يسجن، وهم صابرون لا يفرّون ولو فرّوا لكفرت العامة دفعة واحدة... »[52].

ثم رحل الداودي عن طرابلس إلى تلمسان، ولا نعرف في أي سنة كان ذلك ولا سبب ارتحاله، وقد يكون ذلك في آخر حياته وعند انتفاضة إفريقية على الدولة العبيدية مدة حكم الحاكم (388هـ ـ 411هـ) الذي غالى في كل أموره حتى إنه ادعى أنه روح الله، فكان شرّه مستطيرا، وتظاهراته بمخالفة الدين بيّنة واضحة[53]، فيكون الداودي قد رحل إلى تلمسان مركز المتصوفة وعلمائهم ربما لتعرضه لمضايقات سياسية أو لإعلانه عن رفضه لحكم العبيدين خاصة بعد جهرهم بمخالفاتهم الدين واضطهادهم علماء السنّة، فآثر تلمسان البعيدة عن عاصمة العبيدين الأولى وهي القيروان والثانية هي القاهرة.

والأكيد أنّه ألف كتابه الأموال في طرابلس وأملاه على طلبته هناك قبل أن يرحل إلى تلمسان.

3 ـ أهداف تأليف الأموال :

لنفهم أهداف الداودي من كتابته للأموال لا بد وأن نعرج للحديث ولو باقتضاب عن السياسة المالية للدولة الفاطمية ومن خلفته من آل زيري في المغرب الإسلامي، وذلك لتوضيح الرؤية أكثر ولتحديد الظروف العملية التي كانت ربما في ذهن الداودي عند ما كتب الأموال، وتعرضه لنقد الحكام وسياستهم المالية الظالمة، مما يفيدنا في فهم الاصطلاحات التي نادى بها، وأهمّها الحرص على الملكية الخاصة وعدم اعتداء الحكام عليها.

1 ـ احتاجت الدولة الناشئة في القرن الرابع والخامس الهجريين إلى أموال طائلة لسد نفقاتها الحربية والإنشائية مما أدى إلى تجاوزات عديدة للحدود الشرعية في توفير الموارد اللازمة.

2 ـ كان اقتصاد المغرب الإسلامي ـ والمشرق أيضا ـ يقوم على زراعة الأراضي فيحتمل أن تكون الأراضي الزراعية هي موضوع التجاوز الحاصل آنذاك.

3 ـ انشغل الفاطميون في المغرب بإنشاء قاعدة عسكرية قوية في الشمال الإفريقي للحفاظ على دولتهم من أهل البلاد، وللدفاع عنها من الغزو الخارجي وللعمل على نشر مذهبهم في البلاد المجاورة للمغرب أملا في الوصول إلى مقر الخلافة بغداد، ولم يكن هناك من سبيل لذلك إلا الاجتهاد في جمع الأموال، لهذا يقال:«... إن الفاطميين تفوقوا على البويهيين الذين اتبعوا أسوأ سياسة مالية عرفتها البلاد الإسلامية في تاريخها....»[54].

4- تقوم السياسة المالية للفاطميين في أساسها النظري ـ فيما أعلن عنه الدعاة الفاطميون ـ على حق الإمام في أخذ أموال الناس وإدارتها على الوجه الذي يراه لتحقيق مجتمع الأخوة، وتغيّر هذا الهدف بعد قيام الدولة، وتفرد الإمام بالحق في أخذ أموال الناس لإنفاقها في الأوجه التي يريدها.

5 ـ لا ينحصر الخمس الواجب للإمام عند الفاطميين فيما يأخذه المسلمون من أيدي أعدائهم في ميدان الحرب وإنّما يلزم إعطاء هذا الخمس من كل كسب يكسبه الإنسان.

6 ـ أقدم الفاطميون على قتل كثير من الأغنياء التجار لنهب أموالهم، كما كانوا يقومون بغزو المدن والقرى لنهب أموال أهلها عند الشك في ولائهم.

7 ـ يستنتج د.حسين مؤنس من نص لابن عذارى أن عبيد الله المهدي قد وضع يده على كل الأراضي الزراعية وفرض عليها الضرائب الباهظة التي أدت إلى إفلاس الكثيرين من زراعها.[55]

8 ـ أدت هذه السياسة الظالمة للفاطميين في مصادرة أموال الناس، ونهبها بالقوة وفرض الضرائب والقسوة قي جمعها، وأخذ الناس بالشدة في ذلك إلى نهب ثروات المغرب واجتثاث أصول الخيرات والثروات.

9 ـ لم تنته السياسة المالية الظالمة للفاطميين بانتقالهم إلى مصر سنة 361هـ وتعيين بني زيري في المغرب لإدارة شؤون المغرب الإسلامي، بل استمرت تلك السياسة المالية السيئة للفاطميين حتى في عهد بني زيري، يدل عليه ما سجله المقريزي من إرسال أبي الفتوح بن يوسف زيري إلى الخليفة الفاطمي بالقاهرة عام 367 هـ أموالا تجاوزت 4.000.000 دينار، جمعت بالقسوة من سكان القيروان[56].

10 ـ كان عمال الدولة الفاطمية يأخذون الرشاوى والجبايات غير القانونية، وكثيرا ما كان الجند ينهبون أموال الناس ويسلبونهم ويقطعون الطريق عليهم لأدنى ملابسة كحدوث فتنة أو خروج على الدولة أو تردد في الولاء لها.

لا نجد تصريحا من المؤلف يوضح أهدافه من تأليفه لكتابه الأموال ولكن الفترة الزمنية والأحداث التاريخية التي ألف فيها الكتاب، مع موضوعاته ومنهجه كلها قرائن تدل على أن الهدف الأساسي للداودي من هذا التأليف هو توضيح الأزمة المالية التي عايشها المغرب الإسلامي في عصره وتحديد المشاكل في هذا القطاع، والحاجة إلى كتابة جديدة للنظام المالي برؤية مختلفة وتطبيقات مغايرة بناء على معطيات واقع سياسي واجتماعي واقتصادي وبيئي جديد يحتاج إلى حلول جديدة ملائمة.

ومع ذلك فإنه يمكن استنتاج الأهداف العملية التي قصد المؤلف إلى تحقيقها من إشاراته المتناثرة، وتأكيده المستمر على هذه الإشارات التي تترجم انشغالاته، كما يمكن استخلاص هذه الأهداف من ترتيبه للمسائل التي يتناولها إذ في هذا الترتيب بالذات رسالة لا يمكن إغفالها.

ومن هذه الأهداف ما يلي[57]:

1- التأكيد على حرمة الملكية الخاصة للأفراد، ويتضح ذلك من النصوص التي أوردها في مقدمته والمتعلقة ببيان حرمة الدماء والأعراض والأموال إلا بحقوقها المبيّنة شرعا.

2- التأكيد على ذلك ليس مجرد محاولة نظرية، وإنما هو يرشد إلى هدفه العملي من تأكيد هذه القاعدة النظرية، وذلك بهجومه الهادئ على ممارسات السلطة السياسية في عهده في أول فصل في الجزء الأول من كتابه بعنوان "ذكر ما يجري على أيدي الأمراء من الأموال التي يلونها للناس".

3- للداودي نظرية اقتصادية يمكن استنتاج بعض مبادئها من طرحه لقضايا الأرض الزراعية في عصره، إذ نراه يندد بموقف هؤلاء الأمراء منها. ويكتسب التنديد بموقفهم من الأرض الخارجية واستيلائهم عليها مغزى أعمق بالنظر إلى أهمية الأرض باعتبارها أهم عناصر الثروة في ذلك الوقت، ولعل أضرار تملك الأمراء لها وتصرفهم فيها بإيجارها أدى إلى تركيز الثروة والسلطة في أيديهم؛ ومن ثم فإن الدعوة إلى إنهاء هذا الوضع أمر بالغ الأهمية في تحقيق إصلاح اقتصادي وسياسي واجتماعي.

4- يصل الداودي في الفصل الرابع من الجزء الثاني إلى حد التصريح بهدفه إذ يناقش حكم أخذ العطاء من الأمراء الذين يخوضون في أموال الناس، وفي هذا الفصل بيّن حكم ما يجوز للأمراء أخذه من أموال الناس وما لا يجوز، وأساسه في هذا البيان قاعدة حرمة الأموال الخاصة وفتاوى سحنون وغيره من فقهاء المالكية والشافعية والآثار المروّية عن عمر بن الخطاب الدالة على حق الخليفة في إجراء راتب لنفسه في حدود الاقتصاد والحفاظ على الأموال والمصالح العامة، مع استدلاله في هذا كله بالأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ.

5- وكأنّ الداودي أراد أن يضع حدا لاعتداء الأمراء على الأراضي الخارجية بالاستيلاء عليها وتأجيرها للزراع، فذهب إلى عدم جواز استئجار أراضي الخراج من هؤلاء الأمراء بناء على أن هذه الأراضي ليست ملكا لهؤلاء الأمراء حتى يتصرفوا فيها بالإجارة أو البيع، وهو يستند في هذه الفتاوى التي يوردها بما رآه علماء المذهب المالكي وغيرهم لتأكيد موقفه.

وهكذا يمكن تلخيص كل تلك الأهداف العملية في هدف واحد وهو وضع حد بقوة العلم والتنظير والفتوى الشرعية للاستيلاء على الملكية الخاصة للأفراد والاعتداء على الأرض الخراجية من طرف حكام وأمراء وعمال الدولة الفاطمية.

5ـ موضوعات كتاب الأموال :

كتاب الأموال للداودي كتاب في الاقتصاد والمالية يبرز الموارد المالية لبيت مال المسلمين من أموال الغنيمة والفيء والخمس، وحكم أرض الخراج، ومدى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وحاول المؤلف أن يظهر العدالة الاقتصادية لدى الخلفاء الراشدين خاصة والدولة الإسلامية عامة كما حاول أن يخدم مصالح الطبقات الضعيفة من المزارعين بحماية أراضي الخراج من أن تتملك من طرف الأمراء فيتصرفون فيها بالبيع والإيجار، وقد وفق من خلال مضامين الكتاب وترتيب فصوله وقضاياه وإيراده للأدلة ومناقشتها والترجيح بينها بما يلاءم تحقيق الأهداف العملية التي قصدها من وراء تأليفه لكتابه الأموال وإملائه وتدريسه لطلبته.

وقد قسم كتابه إلى أربعة أجزاء:

الجزء الأول ويحتوي على عشرة فصول، ونستنتج من عناوين الفصول العشر ومضامينها تأكيده على حرمة الاعتداء على الملكية الخاصة للأفراد.

والجزء الثاني يحتوي على أربعة فصول، يتحدث فيها عن الإيرادات والنفقات، وحكم أراضي الشمال الإفريقي والأندلس، ليصل إلى أنّها ملك لأصحابها لا تصرف للحكام والأمراء عليها بالبيع والإيجار، ثمّ يتكلم عن صقلية وعن أثرها على اقتصاديات الشمال الإفريقي، ثمّ يجعل الفصل الرابع كله بعنوان يوضح مضمونه وهو « ذكر ما يترك من عطاء من اتخذ مال الله دولا ومبايعتهم والاقتضاء منهم وأشربتهم وما يحدث لهم من أموال» وذلك كله تأكيدا لهدفه الأوّل وهو احترام الملكية الفردية وعدم الاعتداء عليها.

وأما الجزء الثالث ففيه إحد عشر فصلا، يتحدث فيها عن الزكاة، وأحكام الجهاد والغنائم ومصارفها والجزية وتاريخها وما إلى ذلك مما له علاقة بالحرب والسلم في الدولة الإسلامية.

والجزء الرابع والأخير يحتوي على ثلاثة فصول تكلم فيها عن الأموال التي لا يعرف أربابها، والمسألة وأحكامها، ثم فصلّ في ذكر الكفاف والفقر والغنى.

6- **منهج تأليف كتاب الأموال**:

يكتشف الباحث منهج الداودي في الأموال من خلال تقسيمه وتفصيل جزئياته واستدلالاته ولكنّه أيضا يكتشف أنّ اختياره لذلك المنهج كان مقصودا ومتعمدا منه بغية التأكد من أن هذا التأليف قد حقق نسبة كبيرة من الأهداف العملية التي خطط للوصول إليها.

وفيما يلي أهم مميزات منهج الداودي في الأموال.

1 - يبدأ عادة بذكر المرويات والنصوص الشرعية مع التعليق عليها بتفسيرها تفسيرا يكشف عن وجه الاستدلال بها والقصد من إيرادها، ويجتهد في إيراد فتاوى علماء المذهب المالكي وغيرهم مما يؤيد صحة ما أخذ به، ويذكر الفتاوى المخالفة لرأيه مع توجيهها وجهة تصرفها عن التصادم التام مع ما يراه.

ولعل إثبات الآراء المخالفة وتوجيهها ذلك التوجيه آكد لرأيه من تجاهلها، وهو يدل على ذكاء الداودي وتبحره في العلوم المختلفة وخاصة الفقهية منها [58].

2 - يعلن الداودي في كثير من فصول كتابه موقفه المعادي للأمراء السابقين عليه أو المعاصرين له المتخوضين في أموال الناس، وينكر عليهم احتكارهم الأرض الخراجية واتخاذهم مال الله دوّلا بينهم دون المجتمع واغتصابهم بقوة السلطة حقوق الضعفاء متجاوزين حدود الشرع في احترام الملكيات الخاصة.

3 - يبدو ذلك الانحياز في كثير من التحليلات التاريخية التي توقف الداودي عندها لأهميتها في تحديد ملكية أهم عناصر الثروة والقوة آنذاك وهي الأرض الزراعية، من ذلك أنّه يتناول في الفصل الثالث من الجزء الثاني وضع الأراضي في شمال الإفريقي والصقلية والأندلس وما إذا كانت هذه الأراضي فتحت صُلحا أو عنوة وبعد بحث مستفيض تاريخيا وفقهيا يسرع إلى إيجاب إقرار الأرض بأيدي أهلها استنادا إلى وجودها في أيديهم على مر القرون والعصور.

وأهمية ما توصل إليه يمكن في أنّه يشكل أساسا فقهيا لحماية حقوق حائزي هذه الأراضي حتى لا يطاردهم الأمراء ويطردونهم منها بناء على أنّه لا حق لهم

فيها، وهو يقيم حقهم في هذه الأراضي على أساس من قاعدة "الفتح صلحا" أو قاعدة "العمارة والإحياء" بعد ترك أصحابها الأصليين لها.

4 – يفسر وعيه بهذا الهدف بدؤه كتابه بذكر الأحاديث والآيات المؤكدة لحرمة الأموال والأعراض والدماء، وانتقاله المباشر من ذلك إلى مراجعته مسلك الأمراء، ونقده لتخوضهم في أموال الناس بغير الحق، ويعود لذات الموضوع عدة مرات في مناسبات عديدة،وهو بذلك يضع النصوص الشرعية في سياق عملي على نحو يكسبها تلك الدلالة الواقعية المرتبطة بالرغبة في تطوير الأداء الاجتماعي والاقتصادي وذلك عن طريق إقرار الملكية الخاصة في يد أصحاب الأراضي، وحماية حقوقهم فيها، ومنع الاعتداء على هذه الحقوق من قبل السلطة السياسية.

5 – هدف واضح كرس تأليفه وعيّن منهجا معينا فيه بغاية تكريس وتحقيق هدفه الواقعي المتواضع فهو لا يريد تحويل الدولة إلى نصرة مذهبه السنّي أو التخلي عن مذهبها الشيعي، أو العمل على التغلب عليها وطردها فذلك ما لا سبيل إليه من الناحية الواقعية، والصراع القائم بين علماء السنة والفاطميين وتنكيل الحكام العبيديين بكل مخالف أقوى دليل على ذلك، ويقنع الداودي بوجوب احترام الدولة لحقوق الأفراد المالية والاقتصادية.[59]

6 – حاول الداودي في كتابه الأموال أن ينظر للمالية العامة وللاقتصاد والتوازن الاقتصادي، وبيّن وجهة نظره لتدخل الدولة في تحقيق التوازن الاقتصادي وهو رفضه الشديد لذلك،وهو يؤيد حرية النشاط الاقتصادي وعدم تدخل الدولة فيه إلا في حدود ضيقة.

وهناك باحثون في جامعات عديدة بصدد إعداد مذكرات ماجستير وأطروحات دكتوراه حول النظرية الاقتصادية عند الداودي.

7 – يظهر توجه الداودي الصوفي في منهجه عند تناوله الموازنة بين الفقر والغنى فهو قد كتب في الردّ على البكرية وما ضمنه من اعتراف بالكرامات ورفضه للغلوّ في التصوف، ومع ذلك نلاحظ غلبة الملكة الفقهية التفصيلية الاستدلالية الواقعية عليه فيصبغ ذلك التناول بصبغة فقهية بحتة.

8 – وعلى الرغم من وعيه الشديد بأهمية احترام الملكية الخاصة وعدم التعدي عليها فيما نلمسه من ترتيبه للموضوعات،فإن ذلك لم يمنع من موازنة هدفه ذاك

بالعمل على توفير الموارد اللازمة لقيام دولة بوظائفها وأعمالها الواجبة في مجالات التكافل الاجتماعي والدفاعي، وإقامة المرافق الضرورية للعمارة والإحياء وتوفير الاحتياجات، وبذلك فالداودي يقصد بوجه عام في تناوله لموضوعات كتابه إلى تحقيق التوازن بين مقصدين:

أولهما: حماية الملكية الخاصة، والآخر توفير الموارد المالية اللازمة للدولة والتي لا غنى لها عنها في قيامها بوظائفها المختلفة ويتضح ذلك في تناوله للأحكام الشرعية والقواعد الفقهية المتعلقة بهذه الموارد التي درج كتّاب الأموال والمؤلفون في موضوع الخراج على تناولها.[60]

9- يستطرد الداودي لبيان الأضرار التي ترتبت على إغراق بلاد الشمال الإفريقي بمواد الطعام والسلع المستوردة من صقلية بعد فتحها، مما أدى إلي انتشار هذه المواد في الشمال الإفريقي وركود مثيلاتها المحلية لارتفاع أثمانها عن المستوردة من صقلية، وهذا هو معنى ما ينقله الدادوي عن سحنون من قوله (ما فتحت على المسلمين بلاد شر من صقلية) وإنما ذلك للضرر الذي حدث لبلاد الشمال الإفريقي من هذا الإغراق.[61]

ولعل الداودي يشير بهذا إلى وجوب حماية الدولة للإنتاج المحلي في أقاليمها المختلفة، حتى لا تتأثر بالقدرات المتميزة على الإنتاج لإقليم آخر مما يعود بالضرر على الناس، ويؤدي إلى انخفاض موارد الدولة.

10- يتناول الداودي موضوعا على قدر كبير من الأهمية في بلاد الشمال الإفريقي وهو أحكام الآبار والمياه، ويشير إلى عرف خاص بالشمال الإفريقي وهو تداول البيع للحق في المياه، ولا يصعب إدراك أهمية الأحكام الخاصة بضبط الانتفاع بالمياه وتعلقها بالأموال الواجبة للدولة في بيئات الشمال الإفريقي الشحيحة في مواردها المالية، و لهذا لا يألو الداودي جهدا في ضبط هذه الأحكام على نحو قد يختلف عن غيره من الفقهاء الذين عاشوا في بلاد تجرى فيها الأنهار العظام كالنيل ودجلة و الفرات.[62]

11- يضبط الداودي الأحكام المتعلقة بمصارف الدولة الإسلامية التي تشمل الدفاع والإنفاق على التنمية وعمارة الأراضي الزراعية، وإجراء الأرزاق والرواتب على

العمال والموظفين المعينين من طرف الدولة للقيام بمصالح المسلمين، أمّا الزكاة فمصارفها محددة بالنص القرآني للإنفاق في مجالات التكافل الاجتماعي.[63]

ويمكن في الأخير أن نضيف ميزات معيّنة طبعت منهج الداودي في كتابه بطابع خاص أهمها:

الميزة الأولى: غياب الإحكام المنطقي في ترتيب موضوعات كتابه الأموال، فهو يتناول الموضوع الواحد في أكثر من موضع في كتابه وربما ذلك راجع لتأكيد أهدافه العملية التي ما فتئ يركز عليها في مختلف مواضيع كتابه.

الميزة الثانية: ألقى الداودي الضوء على كثير من الحقائق التاريخية المتعلقة بزراعة الأرض والخراج والعشر وغيرها من المؤن في الشمال الإفريقي والمناطق الإسلامية الأخرى المجاورة له كالأندلس وصقلية.

الميزة الثالثة: لا يوجب الداودي على الدولة التدخل في النشاط الاقتصادي، فهو يميل إلى إطلاق الطاقات الفردية وتقييد دور الدولة إلاّ فيما لابد منه.

الميزة الرابعة: لا يكتفي الداودي بتقرير الأحكام الشرعية على نحو جاف يعتمد المنطق والعقل في تقريراته، وإنّما يأخذ قارئه معه ويثير مشاعره وعواطفه بترديد هذه الراويات والأحداث التي وقعت في العصور المثالية للحياة الإسلامية، وهو لا يورد هذه الروايات لكي يستمد منها الدليل على الحكم الشرعي الذي ينتصر له فقط، وإنما تراه يوردها في كثير من الأحايين وكأنه يقصد إيرادها لذاتها لتحريك العواطف وإثارة المشاعر.

الميزة الخامسة: لا نكون مبالغين إذا افترضنا ارتباط أسلوب المؤلف في التناول بالأهداف العملية التي سعى لتحقيقها وهي:

1 ـ وجوب حماية الملكية الخاصة.

2 ـ تقييد أيدي الحكام والأمراء والولاة الذين يخوضون في أموال الناس بغير حق.

3 ـ تحديد موارد الدولة ومصارفها.

4 ـ إيصال رسالة للأمير مفادها أنّ هذه الأموال ليست حقه يتصرف فيها كما يشاء وإنما هو كولي اليتيم يدير ما يرد إلي بيت مال المسلمين في مصالحهم. وهو

لذلك لا يلجأ إلي الأسلوب المنطقي الصارم للإقناع بما يريده، وإنّما يستحضر مع ذلك تلك المرويات وأحداث التاريخ وسلوك كبار الصحابة وأتقياء الأمّة بما يضمن لفكرته البساطة والوضوح والقبول.

7- مقارنته مع كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلاّم الهروي

يشير د.حسين مؤنس في مقدمة تحقيقه لكتاب الخراج ليحي بن آدم القرشي إلي أنّ أهم كتابين في الأموال هما كتاب "أبي عبيد " وكتاب " الداودي " ثم يقول: « وهذا الأخير خاص بالأموال في الجناح الغربي لدولة الإسلام أي المغرب والأندلس وصقلية».(64)

انطلاقا من هذه المقولة فإنّنا نحاول إجراء موازنة بسيطة وعامة بين الكتابين وقبل ذلك يجدر الإشارة إلي أمرين هامين:

الأول : موضوعات الخراج والأموال موجودة في التراث الفقهي بصفة عامة، إذ نجد المطولات الفقهية تعقد أبوابا عديدة لتناول الفيء والغنيمة والخراج والجزية والزكاة والعشور والركاز والمعادن، ومنه فإن الباحث في مثل هذه الموضوعات يجد بغيته بالرجوع إلى كتب المذاهب الفقهية المعتمدة وكتب الأحكام السلطانية.

الثاني : الداودي توفي سنة 402هـ وكتابه الأموال ألف ودرس قبل هذا التاريخ دون شك وهناك كتب ألفت خصيصا في مثل هذه المواضيع دون غيرها قبل هذا التاريخ، هل استفاد منها الداودي؟ هل اطلع عليها ؟ سؤال إجاباته تحتمل الإيجاب أكثر من النفي.

نذكر هذه الكتب في الخراج والأموال الأقدم ثم الأحدث منها :

1- كتاب "الخراج" لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي ت182هـ. وهو أول كتاب مدوّن وصل إلينا مخصص لموضوع فقهي معين وهو الأموال والخراج.

2- كتاب " الخراج " للإمام يحي بن آدم القرشي ت 203 هـ.

3- كتاب "الأموال " لأبي عبيد القاسم بن سلام ت 224 هـ.

4- كتاب" الأموال "لحميد بن زنجويه تلميذ أبي عبيد ت 251 هـ.

5- كتاب " الخراج " لقدامة بن جعفر ت 309 هـ.

*** التعريف بأبي عبيد القاسم بن سلاّم الهروي**[65] **(151هـ- 224 هـ):**

الإمام أبو عبيد القاسم بن سلاّم أحد أئمة الكبار في اللغة والفقه والحديث والتفسير، أصله من هراة. ولي قضاء طرطوس ثماني عشرة سنة، وتوفي عام 224 هـ.

ومن شيوخه: الأصمعي والكسائي وأبو عبيدة معمر بن المثنى والفراء في اللغة. وفي القراءات : إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير المدني، والكسائي وغيرهما. وفي الحديث : إسماعيل بن عياش أبو عتبة العنسي محدث الشام وسفيان بن عيينة الكوفي ثم المكي محدث الحرم، وعبد الله بن المبارك ويحي بن سعيد القطان وغيرهم. وفي الفقه: الإمام الشافعي، والإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة والقاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم صاحب أبي حنيفة وسفيان بن عيينة وشريك بن عبد الله النخعي.

كتاب " الأموال" لأبي عبيد القاسم بن سلاّم:

جاء اسم الكتاب "الأموال" هكذا مختصرا عند من ترجم لأبي عبيد، وسماه الحافظ ابن كثير "الأموال الشرعية وبيان جهاتها ومصارفها [66]".

يعتبر كتاب الأموال من المصادر الأساسية، النادر مثلها في بابها من الكلام عن كل ما يتعلق بالنظام المالي في الإسلام من زكاة وأحكامها والصدقات والفيء من جزية وخراج والخمس، وغيرها من موارد بيت مال المسلمين.

وقد ذكر أبو عبيد رحمه الله موضوع كتابه، وبين الأموال التي سيتحدث عنها وأنّها ثلاثة الفيء والخمس والصدقة، وهي أسماء مجملة، يجمع كل واحد منها أنواعا من المال، فأما الصدقة فزكاة أموال المسلمين.... وأما مال الفيء فما اجتبي من أموال أهل الذمة مما صولحوا عليه من جزية رؤوسهم ومنه خراج الأرضين... وأما الخمس فخمس غنائم أهل الحرب.... وفي كل ذلك سنن وأذكار تأتي في مواضعها إن شاء. [67]

ـ منهج أبي عبيد في كتابه الأموال:

1 ـ لقد سار أبو عبيد في عرضه للمسائل الفقهية في هذا الكتاب بذكر الباب ثم تقسيمه إلى فروع ومسائل، ثم يعرضها مسألة مسألة ذاكرا الآراء فيها من لدن

الصحابة إلي التابعين إلي فقهاء زمانه، مدللا لكل رأي مكثرا من ذكر الأحاديث والآثار في ذلك، مناقشا لتلك الآراء مرجحا ليتوصل إلى الرأي الذي يختاره مصرحا به.

2 ـ بين أبو عبيد في مقدمة كتابه أن في أصناف الأموال التي سيتحدث عنها سننا و أذكارا كثيرة، لكن كان منهجه ألاّ يذكر كل ما ورد من السنن والآثار وذلك لئلا يطول الكتاب، فيمل بل اختار منها مارآه مناسبا، ويبدو هذا واضحا جليّا في عباراته عبر ثنايا الكتاب كقوله: «وفي هذا أحاديث كثيرة، يطول بها الكتاب».

3 ـ ملأ أبو عبيد كتابه فوائدا منها :

أ ـ ذكره سبب تباين الحكم بين أمرين متشابهين، يتصور أن الحكم فيهما واحد، معللا ذلك دافعا الشبه عنه.

ب ـ اهتمامه بدفع ماقد يتوهم أو يثير شبهة في أحاديث رسول الله ﷺ ولذا تراه يوجه أحاديث رسول الله ﷺ ويوضحها ويذكر ما تحمل عليه من أوجه الصواب إن كان هناك أي شيء يثير الشبهة دفعا لها.

ج ـ اهتمامه بذكر التباين الموجود في الأخبار بين رواية أهل الحديث ورواية أهل السير، وقد يوردهما بدون ترجيح بينهما. (68)

ـ ثناء العلماء على الكتاب:

نال كتاب الأموال لأبي عبيد ثناء العلماء في كل عصر،من محدثين وفقهاء، ساعين في الوقوف عليه، ناقلين عنه، مستفيدين منه.

* قال الحافظ ابن حجر«... كتابه في الأموال من أحسن ما صنف في الفقه و أجوده» (69).

* ومما يدل على مكانة هذا الكتاب عند كبار العلماء اعتمادهم عليه في الفقه والحديث وإكثار نقولهم عنه كما فعل ابن زنجويه في كتابه الأموال فقد أكثر النقل عن كتاب أستاذه أبي عبيد.

* قام باختصاره عبد الملك بن العاص السعدي ت303هـ. (70)

ـ الموازنة بين "الأموال" لأبي عبيد و"الأموال" للداودي:

من الموازنة بين الكتابين يمكن استنتاج ما يلي:

1 ـ كل من أبي عبيد والداودي بارعين في الفقه والحديث، فجاء كتاب كل واحد منهما آية في الاستدلال بالأحاديث والآثار والدقة الفقهية.

2 ـ كل واحد فيهما كان مجتهدا في كتابه يدل على ذلك كثرة الترجيحات والاختيارات.

3 ـ اختيار الداودي" الأموال " اسما لكتابه قد تكون فيه دلالة على اطلاعه على كتاب الأموال لأبي عبيد.

4 ـ كل الموضوعات التي تناولها أبو عبيد تناولها الداودي مع إضافة المسائل المستخدمة في عصره، وآراء واجتهادات الفقهاء فيها.

5 ـ لتغيّر الأوضاع السياسية والظروف الاجتماعية بين عصري الفقيهين أثره البيّن في كتاب الأموال للداودي إذ كتاب أبي عبيد تنظيري وكتاب الداودي عملي واقعي.

الخاتمة

هكذا نخلص إلى أنّ الداودي كان بحق ممن برعوا في التأليف في الحديث والفقه، فكان من أوائل من شرحوا صحيح البخاري ونقل عنه الحافظ بن حجر والحافظ بن عبد البر كثيرا، كما كان من الأوائل الذين كتبوا في الأموال مشرقا ومغربا وحاز قصب السبق في كتابه الأموال تفصيلا لما شهده المغرب العربي من نظم مالية واقتصادية مختلفة عن مثيلاتها في كثير من التفصيلات في المشرق العربي.

ـ الهوامش:

1 – القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، منشورات دار ومكتبة الحياة، بيروت، دط، دت، ج3، ص 623. وإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق د.علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، دط، دت، ج1،ص 141–142.

2 –خير الدين الزركلي الأعلام، دار العلم للملايين،ط 15، سنة 2002م ج1، ص264.

3 – محمد بن محمد بن مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، دار الفكر، سوريا، دط، دت، ج1، ص 111

4 –القاضي عياض، المصدر السابق، ج3، ص623.

5 – القاضي عياض، المصدر نفسه، ج3، ص 623. وابن فرحون، الديباج، المصدر السابق، ج1، ص 141–142.

6 – انظر ترجمته في : القاضي عياض، المصدر نفسه، ج3 ص710.

7 – القاضي عياض، المصدر نفسه، ج3،ص710.

8 – عبد الرحمن الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط7، سنة 1415هـ–1994م، ج1، ص 273–274.

9 – القاضي عياض، المصدر السابق ، ج3،ص716.

10 – المصدر نفسه، ج3،ص 623.

11 – المصدر نفسه، ج3،ص 623.

12 – د.محمد أحمد سراج ود.علي جمعة محمد، مقدمة تحقيق كتاب الأموال للداودي دار السلام للطباعة والنشر، مصر، ط2، سنة 2006، ص 43.

13 – راجع ترجمته في: محمد بن محمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المصدر السابق، ص119.وأبو القاسم خلف بن عبد الملك المعروف بإبن بشكوال،كتاب الصلة، تحقيق شريف أبو العلا العدوي، مكتبة الثقافة الدينية مصر، ج2، ص 311

14 – انظر ترجمته في : ابن بشكوال، كتاب الصلة، المصدر نفسه،ج1،ص278–279.

15 – ابن حجر العسقلاني، المعجم المفهرس، تحقيق محمد شكور الميادیني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، سنة1998، ج1 ، 398، رقم 1755–1756.

16 – ابن بشكوال، كتاب الصلة، المصدر السابق، ج1، ص 280–281.

17 – حمزة أبو فارس، أضواء على جوانب من حياة ليبيا العلمية، موقع ليبيا جيل. بتاريخ 2008/11/29

18– موقع كلمات،www.KL28.com – فتاوى الأزهر ودار الإفتاء في 100عام،بتاريخ 29–11–2008

19 – انظر كتب التراجم السابقة المذكورة في البحث.

20 – د. حمزة أبو فارس، أضواء على جوانب من حياة ليبيا العلمية، المرجع السابق.

21 – حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،دار إحياء التراث العربي، لبنان، دط، دت، ج1، ص545 بتصرف.

22– ابن حجر العسقلاني، المعجم المفهرس ج1 ص 398، رقم 1755 و1756.

23 – د. حمزة أبو فارس، المرجع السابق.

24 – الطاهر بونابي (نشأة وتطور الأدب الصوفي في المغرب الأوسط) مقال في مجلة حوليات التراث، مستغانم، العدد رقم 02، سنة 2004 ص 12.

25 – القاضي عياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق،ج3،ص623.

26 – د. محمد أحمد سراج، ود. على جمعة، مقدمة تحقيق كتاب الأموال، ص 45.

27 – المصدر نفسه، ص 45.

28 – القاضي عياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق، ج3، ص623.
29 – عبد الرحمن الجيلاني، تاريخ الجزائر العام، المرجع السابق،ج1،ص273–274.
30 – المرجع نفسه، ج1 ص 273–274.
31 – القاضي عياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق،ج3،ص623.
32 – ابن فرحون، الديباج المذهب، المصدر السابق، ج1 ص141–142.
33 – الذهبي، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ط9، سنة 1413هـ، ج8، ص87. وج17، ص178.
34 – الحجوي الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي 126/3 نقلا عن مقدمة تحقيق كتاب الأموال للداودي، المصدر السابق، ص 44.
35 – محاضرة لـ د:سعيد فكرة،أستاذ بجامعة باتنة.
36 – د. مصطفى حميداتو، أضواء على المحدثين الجزائريين الذين خدموا صحيح الإمام البخاري، مقال منشور في موقع ميراث السنة بتاريخ 2008/29.
37 – أحمد بن محمد المقري التلمساني: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ت د.إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د ط، سنة 1968، ج5، ص : 433
38 – راجع، علي محمد محمد الصلاّبي، الدولة العبيدية في ليبيا، دار البيارق الأردن، ط1، 1998م، ص 47–53.
39 – راجع تفصيل ذلك، د. مصطفى غالب، تاريخ الدعوة الإسماعيلية، دار الأندلس، ط3، 1979م، ص 162–166. – والصلابي، الدولة العبيدية، المرجع السابق، ص 52 ـ 53.
40 – على محمد محمد الصلابي، المرجع السابق، ص 51.
41– أبو عبد الله محمد الصنهاجي، أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم تحقيق وتعليق جلول أحمد البدوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،دط، 1984 م، ص 23.
42– أبو عبد الله محمد الصنهاجي، المصدر السابق، ص 22.
43 – القاضي عياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق، ج3 ص719.
44– أبو عبد الله محمد الصنهاجي، المصدر السابق، ص 50. راجع أيضا: الصلابي، المرجع السابق، ص 80–81
45 – على محمد محمد الصلابي، المرجع السابق، ص 112 وما بعدها.
46 – المرجع نفسه، ص 83.
47 – المرجع نفسه، ص 50.
48– القاضي عياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق، ج3 ص719.
49 – على محمد محمد الصلابي، المرجع السابق، ص 55.
50 – القاضي عياض، ترتيب المدارك، المصدر السابق، ج3،ص719
51 – القاضي عياض، المصدر السابق، ج3 ص709.
52 – المصدر نفسه، ج3، ص709.
53 – الإمام المازري، المعلم بفوائد مسلم، تقديم وتحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب ـ الجزائر، ج1 ص 13– 14.
54 – المصدر نفسه،ص21.

55 – د.حسين مؤنس، تاريخ المغرب وحضارته من قبيل الفتح العربي إلى بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر، الدار السعودية للنشر والتوزيع، دط،1987، ص500 نقلا عن مقدمة تحقيق الأموال للداودي، المصدر السابق،ص16.

56 – المرجع نفسه،ص17.

57 – إتعاظ الحنفاء للمقريزي، ج1،ص175 نقلا عن مقدمة تحقيق كتاب الأموال للداودي، المصدر السابق، ص18.

58 – مقدمة تحقيق كتاب الأموال للداودي، المصدر السابق،ص8–10.

59 – المصدر نفسه،ص10–11.

60 – المصدر نفسه،ص15.

61 – المصدر نفسه، ص19–20 بتصرف.

62 – المصدر نفسه،ص22–23.

63 – المصدر نفسه،ص26–28.

64 – المصدر نفسه،ص31–32.

65 – المصدر نفسه،ص39.

66 – تراجع ترجمته في :سائد بكداش، أبو عبيد القاسم بن سلاّم، دار القلم، دمشق، ط2، 1423–2002.

67 – المرجع نفسه،ص137–138.

68 – أبو عبيد القاسم بن سلاّم، كتاب الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر، القاهرة، ط3، سنة 1401هـ–1981م، ص21–22.

69 – سائد بكداش، أبو عبيد القاسم بن سلاّم، المرجع السابق،ص138–140.

70 – المرجع نفسه، ص140–142.